

الكفاية في علم الرواية

محمد بن عمر البختری الرزاز املاء قال ثنا موسى بن سهل بن كثير قال ثنا إسماعيل بن عليه قال انا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال نهى رسول الله ﷺ ان يتزعفر الرجل أخبرنا أبو علي الحسن بن الحسين بن العباس النعالي قال انا عبيد الله بن العباس بن الوليد بن مسلم الشطوي قال ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار قال ثنا علي بن الجعد قال ثنا شعبة عن إسماعيل بن عليه عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك ان النبي A نهى عن التزعفر حدثني محمد بن احمد بن علي الدقاق قال ثنا احمد بن إسحاق النهاوندي قال ثنا أبو محمد بن خالد قال حدثني عمر بن غالب قال ثنا أبو يحيى العطار قال سمعت إسماعيل بن عليه يقول روى عن شعبة حديثا واحدا فأوهم فيه حديثه عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس ان النبي A نهى ان يتزعفر الرجل فقال شعبة ان النبي A نهى عن التزعفر قلت أفلا ترى إنكار إسماعيل على شعبة روايته هذا الحديث عنه على لفظ العموم في النهي عن التزعفر وانما نهى عن ذلك للرجال خاصة وكأن شعبة قصد المعنى ولم يفتن لما فطن له إسماعيل فلهذا قلنا ان رواية الحديث على لفظ اسلم من روايته على المعنى أخبرنا محمد بن احمد بن رزق قال ثنا محمد بن علي بن الهيثم المقرئ قال ثنا محمد بن يونس قال ثنا إبراهيم بن بشار الرمادي قال ثنا سفيان بن عيينة قال قال محمد بن المنكدر الفقيه الذي يحدث الناس انما يدخل بيننا وبين عباده فلينظر بما يدخل آخر الجزء الخامس